

# شرح كتاب عمدة الأحكام | الشيخ د.عبدالله صالح العبيد

## المجلس التاسع

عبدالله العبيد

بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله سيدنا محمد وعلى الله الطيبين الطاهرين وعلى صحبه الميمين اما بعد فهذا هو مجلس الختم - 00:00:05

اوه التعليق على كتاب عمدة الأحكام او العمدة في الأحكام الإمام عبد الغني المقدسي رحمة الله رحمة واسعة الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك وانعم على سيدنا محمد واله وصحبه اجمعين - 00:00:21

اللهم اغفر لنا ولشرييفنا ولمشايخه ول المسلمين والمسلمات يا رب العالمين. بساندكم حفظكم الله تعالى الى الامام عبد الغني المقدسي انه قال في كتابه العمدة في الأحكام باب الفرائض عن عبد الله ابن عباس رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الحقوا الفرائض باهلها فما بقي فهو لاولي رجال ذكر وفي رواية - 00:00:37

نعم طبعا هذا الحديث نصف الفرائض. هذا الحديث يشكل تقريرا نصف الفرائض نعم قال وفي رواية اقسموا المال بين اهل الفرائض على كتاب الله فيه. فما تركت الفرائض فلأولي رجال ذكر. عن اسامة بن زيد رضي الله عنهم انه قال قلت يا رسول الله هي تنزل غدا في - 00:00:57

مكة قال وهل ترك لنا عقيل من رباع؟ ثم قال لا يرث الكافر المسلم ولا المسلم الكافر. عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع - 00:01:15

يعني كثير من السلف على جواز بيع عقار مكة وشرائها لانها محل خلاف هل يجوز لي في البيع لدور مكة او له في خلاف مشهور جدا بين السلف المعني وفي مجموع الفتاوى وابن القيم - 00:01:25

فتح حتى كان من الطائفة الذين لا يرون هؤلاء العلماء لا يرون بيع رباعها ولا ولعقارها منهم الثوري كان يقول له الرجل اجرة اللي هو ساكن عنده. قال الاجرة كل يوم يقول له الاجرة قال غدا غدا - 00:01:42

تقصد يوم القيمة لما جاء اخر يوم خرج في الليل لا يؤثمه يعني باخذ هذا على كل حال هو متأنل هذا الحديث قال فيه النبي صلى الله عليه وسلم اترك لنا عقيل بالرباع - 00:02:01

الا ان الجميع مجمع على انه لا يجوز بيع مشارعها مشارعها اللي هو المسجد الحرام مني ومزدلفة ما يجوز يعني يعني البيع فيها والشراء يعني اراضيها نعم عقارها نعم عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن هبته عن عائشة رضي الله عنها انها قالت في في بريدة ثلاثة سنن خيرت - 00:02:18

زوجها حين عتقت واهدي لها انا عندي عتقت واللي عندك هو الصواب نعم واهدي لها لحم فدخل علي رسول الله صل الله عليه وسلم والبرمة على النار فدعا بطعم فاوتي بخبز - 00:02:47

ومين من اودوم البيت؟ ادم احسن اوتي بخبز من ادم البيت فقال الم ارى البرمة على النار فيها لحم؟ فقالوا بلى يا رسول الله ذلك لحم تصدق به على بريدة. فكرهنا ان نطعمك منه فقال هو - 00:03:02

عليينا صدقة وهو منها لنا هدية. وقال النبي صلى الله عليه وسلم فيها انما الولاء لمن اعنى. هذا بالنسبة لال البيت في فرق بين موالي ازواجه وموالي ال البيت انفسهم - 00:03:16

مولى القوم من انفسهم كما تعرفون حديث النبي صلى الله عليه وسلم لكن موالي الزوجات امهات المؤمنين لا. ولهذا اكل منها وهي صدقة لنا منها هدية هذا امر. الامر الثاني هذى فيها مسألة لطيفة عندنا في الفقه وهي مسائل التحولات - [00:03:29](#)

وسائل التحولات انظروا كيف ينقلب من كونه صدقة الى كونه هدية واكله النبي صلى الله عليه وسلم وهكذا لو مات انسان عند يعني قوله هو مرادي وله ولد صالح ليس له ان يعني الا اذا اراد ان يترك المال بكيفه لكن شرعا يجوز له الميراث - [00:03:53](#)

التحولات تتحول لاموال خلاص تحول مالكها ولهذا لو كان الاب يعرضها للبيع عنده اراضي وهو عارضها للبيع فانت قلت بالملك الى من الى ذريته ما تجب عليهم الزكاة في هذه الاراضي. لماذا - [00:04:15](#)

من اولها اموال التحولات يا شيخ الموقف عن عامة السلف قال الا قولا يحكي اظنه قال عن قنادة طاووس او شيء من وكذلك في الجهاد الان اموال الكفار اموال فيها نجاسات ودناس وفيها محرمات تعرفون - [00:04:37](#)

حلت للمسلمينليس كذلك ليس حل هاد المسلمين فقط بل ان هذه الامة خصت بحالها. ولا كما جاء في خمس احلت لنا الغنائم بل فوق ذلك وهو ان النبي صلى الله عليه وسلم قال جعل ظلي جعل آآرزي تحت ظل ايش - [00:05:01](#)

وصارت من رزق الانبياء يا شيخ من احل بل من احسن رزق الانبياء هذى كلها تسمى عندنا مسائل التحولات مسائل التحولات في الفقه. نعم مساء العدة يعني لو واحد جمعها في في الفقه كان اكثر ان تكون يعني طيبة. نعم - [00:05:25](#)

احسن الله اليكم قال رحمة الله كتاب النكاح عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال قال لي اشغلنا بالسائلة عن النكاح يلا انبسط هذا كتاب النكاح دقق معنا في المسائل ونقولها. نعم - [00:05:43](#)

احسن الله اليكم قال رحمة الله كتاب النكاح عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معاشر الشباب من استطاع منكم باءة فليتزوج فانه يغض للبصر - [00:06:00](#)

ومن لم يستطع فعله بالصوم فانه له وجاء. الصوم الشرعي. ما هو الصوم اللي في النهار كله نايم وينام عن الصلاة وفي الليل يقعد على يعني الموسيقى المسلسلات والاشياء التافهة - [00:06:10](#)

هذا مو صوم شرعي يا شيخ الصوم الشرعي هو الذي يكون موافق لكتاب والسنة بالعبادة والصلاح واقامة الفرائض واداء الواجبات. نعم. عن انس ابن مالك رضي الله عنه ان نفر من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم سأله ازواجا النبي صلى الله عليه - [00:06:27](#)

يسلم من عمله في السر فقال بعضهم لا يتزوج النساء. وقال بعضهم لا اكل اللحم وقال بعضهم لا انام على فراشي وبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم. فحمد الله واثنى عليه وقال ما بال - [00:06:42](#)

ومين قالوا كذا ولكنني اصلی وانام واصوم وافطر واتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني عن سعيد بن ابي وقاص رضي الله عنهما قال رد رسول الله صلى الله عليه وسلم على عثمان ابن مظعون - [00:06:52](#)

لو لو اذن له لاقتضينا عن ام حبيبة بنت ابي سفيان تنبئه جدا هذى احد الاحاديث ذي فيها التنبئه على ان الانسان الذي يزيد على الشرع يا اثم يا شيخ ما يؤجر يا شيخ - [00:07:02](#)

يجب ان ينتبه الانسان لهذا. ولهذا ليس لك الا اتباع السنة حتى لو ظننت ان هذا افضل في الاجر ليس لك الا اتباع النبي صلى الله عليه وسلم واعتبر بهذا المثل الذي سأذكره لك - [00:07:16](#)

صلة المغرب اللي صليناها كم يا شيخ ثلاث بيجي مع المسلمين ولا لا واحد يقول لا والله بزيد ركعة تعجب يا شيخ يصلح هذا لا يجوز باجماع اهل العلم ليس كل زيادة تظنها - [00:07:31](#)

تؤجر عليها لا تزيد الخير اتبع النبي صلى الله عليه وسلم لهذا هؤلاء الناس من الصحابة رضي الله عنهم ظنوا لحماستهم وشوف كيف الله عز وجل جعل هؤلاء الاخيار والصالحين يقعون في هذا الخطأ - [00:07:47](#)

حتى يكون سببا للتشریع هؤلاء رضي الله عنهم من حماسمهم ماذا فعلوا؟ قالوا الرسول صلى الله عليه وسلم له شأن اخر لكن هنا ما نتزوج النساء ولا نأكل اللحم ونصوم ولا - [00:08:02](#)

فقال النبي صلى الله عليه وسلم من رغب عن سنتي فليس مني.فائدة بعثة الرسل الا القدوة ولهذا قال لعبدالله بن عمرو في الحديث

الذى قال لما قال له يا رسول الله اني اقوى ان اصوم كل يوم. قال لا صوم فوق صوم داود - 00:08:16

والرواية الثانية في الصحيح قال لا صام من صام الابد يعني ما كتب له شي. نسأل الله العافية. هذا الانسان اللي يظن انه يؤجر قد يؤجر نسأل الله العافية وان كان حصل من بعض السلف - 00:08:31

يعنى التأول لمثل هذا. القدوة هو النبي صلى الله عليه وسلم. نعم احسن الله اليكم قال رحمة الله عن ام حبيبة بنت ابي سفيان رضي الله عنها انها قالت يا رسول الله ابي سفيان فقال وتحببى ذلك او تحببى ذلك - 00:08:44

فقلت نعم لست لك بمفليه واحب من شاركت واحب من شاركتني في خير اختي. فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان ذلك لا يحل لي. قال فانا نحدث انك تريدين ان تنكح بنت ابي سلمة. قال بنت ام سلمة. قلت نعم. قال انها لو لم تكن ربيبتي في حجري ما حلت لي. انها - 00:09:00

قال ابنة اخي من الرضاعة ارضعتني وابا سلمة ثوبية فلما تعرضن علي بناتكن ولا اخواتكن. قال عروة وثوبت قال عروة وثوبية مولدة كان ابو لهب اعتقها في اربعة النبي صلى الله عليه وسلم فلما مات ابو لهب اريه بعض اهله بشر حبيبة. يعني حالة - 00:09:20

نعم. قال له ماذا لقيت؟ قال له ابو لهب لم القى بعدهم خيرا غير انى سقيت في هذه بعثاقتي. ثوبية الحبيبة الحالة بكسر الحاء. ما شاء الله. هذا يعني يعني قوله هنا سقيت في هذه بعثاقته ثوبية يعني سقيت ماء في جهنم - 00:09:40

بسبب ماذا؟ اعتقى لثوبية لما جاء عبد الله والد النبي صلى الله عليه وسلم وولد له النبي صلى الله عليه وسلم فرح ابو لهب لانه شقيقه فرح ماذا فعل؟ اعتقها الخادمة اللي جابت لها الخبر - 00:10:01

فسقي بها فهل ينفع الكافر هذا في النار او لا ينفعه هذا محل خلاف بين العلماء وقد اشار الحافظ رحمة الله يعني الى ان بعض اهل العلم استنبط من هذا الحديث ان الكافر ينفعه - 00:10:17

لكن يشبه والله اعلم ان هذا امر خاص وليس لكل احد لان الله تبارك وتعالى قال في ايات كثيرة قدمنا الى ما عملوا فجعلناه من عمل فجعلناه هباء متثروا. وقال فلا نقييم لهم يوم القيمة وزنا - 00:10:32

واشبه ذلك من النصوص. فيشبه الله اعلم كذلك. ويدل على ذلك القرينة ان هذا لم يكن في غيره لو تتبع في احاديث السنة ما نلقي هذا في هذه الصورة في غيره فيشبه والله اعلم ان يكون هذا اخص مما قاله بعض - 00:10:52

شرح الحديث والله اعلم نعم احسن الله اليكم قال رحمة الله عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول يعني عفوا شوفوا حدث ابن جدعان الذي في الصحيح اللي قالت ام المؤمنين عائشة يا رسول الله - 00:11:08

ان ابن جدعان كان وكان وذكرت فضائله هو في النار قالت لم يا رسول الله؟ قال انه لم يقل يوما رب اغفر لي خطئتي يوم الدين. شف كل هذا ابن جدان عجيب في سيرته. معيش ناخد العشر ثواني - 00:11:21

من شدة اكرامه للضيف كان هو نفسه يخترع الصحاف الكبيرة ويركزها حتى العجل اللي على خيله ولا على حماره ولا على دابته يأخذ منها ويمشي من شدة الراكماء ولا انفعه بشيء - 00:11:39

تظن ان لا الله الا الله سهلة شيء يعني الله عز وجل قطع ذلك دون الناس الا بلا الله الا الله. نعم احسن الله اليكم قال رحمة الله عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجمع بين المرأة وعمتها ولا بين المرأة وختتها عن عقبة ابن عامر - 00:11:59

رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احق الشرف ان توفوا به ما استحللتم به الفروج. عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الصغار والصغر وان يزوج - 00:12:18

ابنته على ان يزوجه ابنته وليس بينهما صداق. عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه. الصحيح حتى لو كان بينهما يعني صداق صوري هذا تحيل قبل ذلك كان يعطيه مثلا عشرة وهذا يعطيه عشرة - 00:12:28

لاظهتم هذا ما بينهم شيء اكيد الحيلة هذى المهم اي تحيل على ترك المهر يخرجه عن اه الزينة الصحيحة او النكاح الصحيح نعم عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن نكاح المتعة يوم خبيرة وعن لحوم الحمر الاهلية. عن

ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - 00:12:43

لا تنكح الایم حتى تستأمر ولا تنكح البكر حتى تستأذن. قالوا يا رسول الله فكيف اذنها؟ قال ان تسكت. عن عائشة رضي الله عنها انها قالت جاءت امرأة رفاعة القرضاي رضي الله - 00:13:07

الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت كنت عند رفاعة القرضاي فطلقني ثبت طلاقي فتزوجت بعده عبد الرحمن بن الزبير وانما معه مثل هدبة الثوب فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اتريدين يعني ان اللي انتم خابرين هذا صغير - 00:13:17  
يعني له رضي الله عنه نعم. هذا تقصده هذا المعنى فتبسم لاجل ذلك النبي صلى الله عليه وسلم قال اتريدين؟ نعم وقال اتريدين ان ترجعي الى رفاعة؟ لا حتى تذوقي عصيتك ويدوق عسيتك. قالت وابو بكر عنده وخالد بن سعيد في الباب ينتظرك حتى تذوق عسيلة 00:13:36 -

لماذا لقطع الحيلة يا شيخ ولذلك اجمع العلماء على ذلك الا ما رواه ابن ابي شيبة عن سعيد ابن المسيب كأنه ما بلغه هذا الحديث انه اجاز مجرد العقد حتى تحل لزوجها الاول - 00:13:56

هذا وسعيد على جلالته سبحان الله قال بهذا رحمة الله فلنستبعد كلامهم يتهمون سعيد جلالة علمي وكان اقضية عمر عند سليم مع انه ما سمعها منه كلها ما سمع يعني ولكن مع ذلك لهيبته اغتفر العلماء - 00:14:12

لجلالته فهذا رضي الله عنه ورحمه سعيد كان يرى ان مجرد العقد بانه ظاهر القرآن فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره. الجمهور يقولون النكاح هو العقد في هذا الموضع لا - 00:14:32

وهذا ذوق العشيبة لابد ان يطأها ويكون من غير تواطؤ. العلماء يشترطون ان يكون من غير تواطؤ. نعم قالت ابو بكر عنده وخالد ابن سعيد بالواب ينتظرك ان يؤذن له فنادى يا ابا بكر الا تسمع هذه ما تجهر به عند رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ عن انس ابن مالك رضي الله عنه انه - 00:14:51

قال من السنة اذا تزوج البكر على الثيب اقام عندها سبع وقسم. واذا تزوجت ثيبة قام عندها ثلاثة ثم انقسم قال ابو قلابة ولو شئت لقلت ان انس رفعه صلى الله عليه وسلم عن ابن عباس رضي الله عنهمما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو ان احدهم اذا اراد ان يأتي اهله قال باسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان - 00:15:11

ما رزقناه ان يقدر بينهما ولد في ذلك لم يضره الشيطان ابدا. عن عقبة ابن عامر رضي الله عنه الشيطان ابدا. نعم. وعن عقبته عن عقبة ابن عامر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ايها النساء والدخول على النساء فقال رجل من الانصار يا رسول الله افرأيت - 00:15:31

قال الحمو الموت ولمسلم عن ابي طالب عن ابي وهب انه قال سمعت الليث يقول الحمو اخو الزوج وما اشبه من اقارب الزوج ابن العم ونحوه. نعم رحمة الله بباب الصداق عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتقد صفيه وجعل عتقها صداقها. عن سهل بن سعد بن السعدي رضي الله عنهمما ان رسول الله صلى الله عليه - 00:15:51

جاءته امرأة فقالت اني وهبت نفسي لك. فقامت طويلا فقال رجل يا رسول الله زوجنيها فان لم يكن لك بها حاجة. فقال هل عندك من شيء تسبقه فقال ما عندي الا ازارني هذا. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ازارك ان اعطيتها جلست ولا جلست ولا ازار لك. بل - 00:16:10

التمس شيئا قال ما اجد؟ قال فالتمس ولو خاتم من حديد. فالتمس فلم يجد شيئا فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم زوجتكها بما معك من القرآن هذا الحديث استدل به على جواز لبس الخاتم مطلقا. من ذهب الى هذا وهو قوي - 00:16:30  
وقوله هنا زوجتك ما معك من القرآن هذا فيه دليل على جواز كون المهر منفعة ولكن هل ذلك هذا عند عدم الوجдан؟ يعني عند فقد المهر هذا هو الظاهر دليل ما قبله في اوله. قال التمس الين قال له التمس ولو خاتمة من حديد. ما وجد - 00:16:47

فلذلك الاجازة مطلقا في المنفعة هو خلاف قول جمهور السلف وان جوزه بعض السلف لكن هو محل نظر والله اعلم تجويزه مطلقا  
لماذا؟ لأن سورة الحديث ليس اجازة مطلقة. بلا شك - 00:17:08

في البيت هذا فيفعل هذا كله يعني حصلت حوادث كثيرة في القضاء يعني تشعر بذلك فيشبه والله اعلم ان يكون من حفظ حق المرأة انه لا يجوز كون المهر منفعة الا - 00:17:40

عند عدم الوجدان والله اعلم نعم. احسن الله اليكم قال رحمة الله عن انس ابن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دأء، عبدالرحمن بن عوف وعليه دعه زعفران - زعفران - 00:17:57

يعني اثر زعفران على كل حال هذه اللفظة انا ما رأيتها في الصحيحين الله اعلم لكن على كل حال يعني معناها في الصحيحين نعم احسن الله اليكم. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هي ؟ فقال يا رسول الله تزوجت امرأة فقال ما اصدقتها ؟ قال وزن نواة من ذهب. قال فبارك الله - 00:18:10

هناك قول ولو بكاح. قال رحمة الله تعالى كتاب الطلاق عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهم انه طلق امرأة له وهي حائض فذكر ذلك عمر رضي الله عنه - 00:18:30

رسول الله صلى الله عليه وسلم. فتغىظ فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال ليراجعها ثم يمسكها حتى تطهر  
فإن بدا له أن يطلقها يطلقها قبل أن يمسكها فتلك العدة كما أمر الله عز وجل وفي لفظ حتى تحبض حيضة المستقبلة سوى حيضتها  
التي طلقها فيها. وفي لفظ فحوص - 00:18:40

الله عنه طلقه وهو غائب في رواية طلقها ثلاثة فارسل اليها وكيله بشعير فسقطت - 00:19:00

فقال والله ما لك علينا من شيء فجاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له. فقال ليس لك عليه نفقة وفي لفظ ولا سفني.  
فأمرها ان تعتد في - 00:19:16

قالت فلما حللت وذكرت له ان فلما حللت ذكرت له ان معاوية بن ابي سفيان وابا جهل - 00:19:26

رضي الله عنهم خطبـان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما أبو الجهم فلا يضع عصـاه عن عـاتـقه واما معاوـية فـصـعـلـوا كـلـما لـاه  
ينـكـحـي اـسـامـةـ اـبـنـ زـيدـ فـكـرـهـ ثـمـ قـالـ اـنـكـحـيـ اـسـامـةـ بـنـ زـيدـ فـنـكـحـتـهـ فـجـعـلـ اللـهـ فـيـهـ خـيـرـاـ وـاغـبـتـ.ـ هـذـيـ تـسـمـيـ عـنـدـ الـفـقـهـاءـ رـحـمـهـمـ اللـهـ  
النـفـقـةـ الـمـبـتـوـةـ - 00:19:46

لها ولا سكني لماذا لأنها مبتوة يا شيخ - 00:20:05

لأنها مكتوبة ابو حنيفة عكس قال لاهل النفقه والسكنى او توسط مالك والشافعي رحمهم الله. لكن الظاهر هو المشهور من المذهب  
لماذا؟ لأننا نسألهم كلهم مساء الجمعة نقول لهم انتم - 00:20:24

النفقة والسكنى يشبه والله اعلم - 00:20:45

يعني ان يكون لا نفقة لا وسكتة وهذا على كل حال الصحابة رضي الله عنهم هم انفسهم مختلفون يعني في هذه مجرد قصة مع عمر وام المؤمنين عائشة ولا الحقيقة ان القول قول هذى ليس قول عمر - 00:21:03

تحت سعد بن خولة رضي الله عنه وهو في بنى عامر بن لؤي وكان من شهد بدر - 19:21:00

عنها في حجة الوداع وهي حامل فلم تنسب او وضعت حملها بعد وفاته. فلما تعلت من نفاسها تجملت للخطاب فدخل فدخل عليها ابو السنابل اين بعكة رضي الله عنه رجل من بنى عبد الدار فقال لها ما لى اراك متجملة؟ لعلك تزرين النكاح والله ترجينا ما في حاجة

00:21:35 ترجينا النكاح -

لعلك ترجين النكاح والله ما انت بناك حتى تمر عليك اربعة اشهر وعشر. قالت سبیعت فلما قال لي ذلك جمعت ثیابی جمعت على ثیابی اتيت النبي صلی الله عليه وسلم فسألته عن ذلك فافتاني باني قد حلت حين وضعت حملي وامرني بالتزويج ان بدا لي -

00:21:55

قال ابن ثیاب ولا ارى بأسا حتى لو كان في النعش يا شيخ لو كان جالس مغسلينه في النعش قد حلت يا شيخ الله المستعان لو وضعت قال ابن شهاب ولا ارى بأسا ان تتزوج حين وضعت وان كانت في دمها غير انه لا يقربها زوجها حتى تطهر. نعم. عن زيد ابن سلمة رضي الله عنها انها قالت توفي -

00:22:15

ابو سفيان ابوها ابو سفيان يعني فدعت بصفرة هذا يعني بعد ثلاثة ايام جاء هذا بيانه في الرواية الثانية نعم توفي حميم لامي حبيبة رضي الله عنها فدعت بسرة فمسحته بذراعيها وقالت انما اصنع وهذا لاني سمعت رسول الله صلی الله عليه وسلم يقول لا يحل لامرأة تؤمن -

00:22:36

واللهم الاخر ان تحد فوق ثلات الا على زوج اربعة اشهر وعشرة. الحميم اي القرابة. عن ام عطية رضي الله عنها ان رسول الله صلی الله عليه وسلم قال لا تحبوا امرأتكم -

00:22:57

على مبت فوق فراش الا على زول اربعة اشهر وعشرا ولا تلبس ثوبا مصبوغا الا ثوب عصب. ولا تكتاح عصب يعني هو الثوب اللي يعصبون هكذا كان قديم يصنع في اليمن بهذا الشكل لا زال -

00:23:07

يضعون عليه احيانا طين واحيانا يعني بعض النباتات اللي بس حتى تغير شكلها يعني وهو ثوب عادي فيعصبونه ثم بعد ذلك يطلع الثوب كأن الخرائط فيه الشكل جميل الان يضعونه بهذا الشكل فقال النبي صلی الله عليه وسلم ثوب عصب -

00:23:22

يعني هذا لانه ثوب عادي نعم المقصود انها انها تبتعد عن الزينة. نعم. ولا تكتحل ولا تمس طيبا. نعم. ولا تكتهل ولا تمس طيبا الا اذا طهرت نبذة من قسط -

00:23:41

أنواع الطيب. نعم. العصر ثياب من اليمن فيها بياض وسود. عن ام سلمة رضي الله عنها انها قالت جاءت امرأة الى رسول الله صلی الله عليه وسلم فقالت رسول الله ان ابنتي توفي عنها زوجها وقد اشتكت عينها وقد اشتكت عينها فنكلحها؟ فقال رسول الله صلی الله عليه وسلم لا قالها مرتين -

00:23:55

كل ذلك يقول لا ثم قال انما هي اربعة اشهر وعشرين. وقد كانت احداكن في الجاهلية ترمي بالبررة على رأس الحول زينب ستفسره الان رضي الله عنها نعم فقالت زينب رضي الله عنها كانت المرأة اذا توفي عنها زوجها دخلت حفشا ولبست شر ثيابها ولم تمس طيبا ولا شيئا حتى تمر -

00:24:15

يا سنة ثم تؤتى ببداية حمار او شاة او طين. فتفتفض به فقلما تفتفض بشيء الا مات. يعني لو تأخذ مثلا حمامه مثلا ولا دجاجة لان فيها ريش زي ما عندهم -

00:24:37

اوراق ما عندهم الاشياء ذي. هذى هي الصوف اللي عندهم الشعر هذا فياخذونه ياخذون هذا الطيب هذا كان في الجاهلية. فياخذون هذا وتفتف به المرأة تنظف بها تحت وفوق وتصير ما لمست الماء يا شيخ سنة -

00:24:53

انت اللي تشوف شكلها جنية يعني اذا اذا رأيت شكلها ترتاح تخاف الناس ما يقربونها. احد يقربها حتى اهلها عادات سيئة في الجاهلية لهذا الاسلام هو دين العمل ما هو دين الحزن -

00:25:11

يعني المرأة تجلس ثلاثة ايام قال الا على زوج لو شاءت ولكن مع ذلك تفتسل تلبس ثيابها تستقبل الناس في بيتها لو زاروها ما في ما يمنع. نعم قال ثم تخرج قال ثم تراجع فتعطى بعرة فتوضي بها ثم تراجع بعد ما طبعا هذا شيء من اعتقاداتهم بعضه هذى اجلهم الله -

00:25:27

البعض هذا للبهائم ترمي به. هذى بس نعم. ثم تراجع ثم تراجع بعد ما شاءت من طيبنا وغيره. الحج البيت الصغير وتفتفض تدلك به جسدها. نعم. قال رحمة الله تعالى كتاب -

00:25:51

عبدالله ابن عمر رضي الله عنهم ان فلان ابن فلان قال يا رسول الله ارأيت لو وجد احدها امرأته على فاحشة كيف يصنع ان تكلم باامر عظيم وان سكت سكت على - [00:26:05](#)

لذلك قال فسكت النبي صلى الله عليه وسلم فلم يوجبه فلما كان السورة جعلت بعض العلماء فيه تجويز للزوج في هذه الصورة انه اه يعني غير مسألة الملاعنة انه يضيق عليها حتى تختلع منه - [00:26:15](#)

هذا القوي قوي قد آآ يعني ذهب اليه كثير من السلف اه بسبب ماذا ستضيق عليه زوجته ويضيق عليه ماله هو. اللي انفق عليها ليس كذلك ها هنا جوز يعني كثير او جمع من اهل العلم والله اعلم هذا له. نعم. واذا اراد ان يلاعن - [00:26:36](#)

المحكمة امامه. ولا ولا يلاعن الا الزوج. اما بالنسبة للعكس المرأة لا كان في انتفاء للولد بالنسبة لأهله نعم. قال فسكت النبي صلى الله عليه وسلم فلم يوجبه فلما كان بعد ذلك اتاه فقال ان الذي سألك عنه قد ابتنلت به. فانزل الله عز وجل - [00:26:57](#)

هؤلاء الآيات في سورة النور والذين يرمون ازواجهم فتلهم عليهم. ووعظه وذكره وخبره ان عذاب الدنيا اهون من عذاب الآخرة. فقال لا والذى بعده الحق ما كذبت عليها ثم دعاها فوعظها وخبرها ان عذاب الدنيا اهون من عذاب الآخرة فقالت لا والذى بعثك

بالحق انه لكافر - [00:27:16](#)

جاء برجل فشهد بالرجل لان يعني في الدعوى يبدأ بالمدعى. اليه كذلك هذا هو السبب فبدأ بالرجل شوفوا الراوي فقيه نص على هذا نعم فشهد قال فبدأ برجل فشهد اربع شهادات بالله انه لم يطير ماشي فيها القراءتين انا عندي اربع وعندي اربع - [00:27:36](#)

يعني لا بأس نعم والخامسة ان لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين ثم تم بالمرأة فشهدت اربع شهادات بالله انه من الكاذبين والخامسة ان غضب الله عليها انكار من الصادقين. انا عندي عكس - [00:27:57](#)

يا لا بأس كلها صحيحة طيب وعلى كل حال يعني حفص بس هو اللي نصب. ما في احد من قراء لكن هذي فيها لطيفة اللي عندنا من الاخوة اصحاب القراءات - [00:28:10](#)

هذه والخامسة ها اللعنة الله عليه ان لعنة الله عليه كذا ان لعنة الله عليه ما في شيء لكن ان لعنة الله عليه هذى فيها الغنة في اللام والراء. الغنة في اللام - [00:28:21](#)

مع اختلاف القراءة انا رأيت في بعض كتب القراءة بعض كتب القراءات المتأخرة ما هي بموجودة هذه على قيراط نافع يكون فيها يا شيخ اخواننا في الله من الطريق الطيبة نعم - [00:28:37](#)

احسن الله اليكم. قال ثم فرق بينهما ثم قال الله يعلم ان احدكم كاذب فهل منكم تائب؟ قالها ثلاثة. وفي لفظ لا سبيل لك عليها. قال يا رسول الله ما لي؟ قال لا ما لك. ان كنت صدقت ان كنت صدقت عليها فهو بما بما استحللت من من فرجها. وان كنت كذبت عليها فهو ابعد لك من - [00:28:50](#)

وعنه رضي الله عنه ان رجلا الى الى مسألة اللعان كيف يعني ليس له ليس للزوج استحقاق لماذا لن نقم بالآيام قال بما استمتعتم من فرجها لكن لو خالع شوفوا صورة اه صورة المال هنا - [00:29:10](#)

وصورة اخذ الزوج اللعان حين تكون زوجته ها هي التي تطلب هذا. اليه كذلك؟ الفرق بينهما كيف فرق النبي صلى الله عليه وسلم بينهم؟ فمن ها هنا قال بعض اهل العلم انه اذا حصل ذلك - [00:29:30](#)

ولا يريد ان يلاعنها لا يطلقها يأخذ حقه منها بماذا من ان يضيق عليها حتى تختلع منه فيرجع اليه ماله يكون له استحقاق. فرق بين صورة المالين وعنه رضي الله عنه ان رجلا رمى امرأته وانتهى من ولدها في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم. فامرها فامرها رسول الله صلى الله عليه وسلم فتلعنها كما قال - [00:29:47](#)

الله عز وجل ثم قضى بواحد للمرأة وفرق بين المتألعين. عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال جاء رجل بنى فزارة الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان - [00:30:12](#)

ولدت غلاما اسود فقال هذا فيه دلالة عند جمهور العلماء على ان التعریض بالقذف ليس بقذف لاحظتم هذا ماذا يريد بهذا الكلام هو

ابيض ها وزوجته بيظا ولد غلاما كالليل. هذا منين طلع؟ هو ما يدرى هو - 00:30:22

ما يعرف مسألة الجينات والكروموسومات هذى ما يدرى عنها فقال له شبه لها الامر في العملية هذى اللي معروفة عند اهل الطب اللي هو الجينات والكروموسومات انها تنتقل من جيل الى جيل. حتى تلقى اخوة وانا قد رأيت هذا.رأيت توأم - 00:30:46

اثنين واحد مثل لون هالساعة والثاني أبيض ورأيت مرة اخوة اظنه خمسة او ستة واحد منهم ما يشبههم ابد واسود والبقية ما شاء الله الشبه يأتي من الاجيال من جد ثالث ولا رابع ولا - 00:31:04

العيبد هذا الاسمراني هذا هذا جاي من جايين يسمونه هذا من من الجيل الخامس او السادس جاي الى ان وصل بامر الله الى هذه الرحيم فقال النبي صلى الله عليه وسلم هل لكائيل؟ قال نعم. قال فما الوانها؟ قال حمر. قال هل فيها من اوراق؟ قال ان فيها لورقى. قال فاما - 00:31:29

ذلك. قال عسى ان يكون نزعه عرق. قال وهذا عسى ان يكون نزعه عرق. عن عائشة رضي الله عنها انها قالت اختصم سعد ابن ابي وقاص عبد ابن زمعة في غلام فقال - 00:31:57

يا رسول الله هذا ابن اخي عتبة ابن ابي وقاص عهد الي انه ابنته انظر الى شبهه. وقال عبد زمعة هذا اخي رسول الله ولد على فراش ابي من وليدي - 00:32:07

فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى شبهه فرأى شبيها بينما بعثة فقال هو لك يا عبد بن زمعة الولد للفراش وللعاهر وللعاهل الحجر واحتجبي منه يا الزوجة فلم تره سودة فقط. عن عائشة رضي الله عنها احتياطا فقط. بالنسبة - 00:32:17

يعني سودة يعني لاجل الاحتياط فقط. نعم. عن عائشة رضي الله عنها انها قالت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل على مسرورا تبرق وجهه فقال كان مجزز طائفا - 00:32:33

عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه قال ذكر العزم لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ولم يفعل ذلك احدكم ولم يقل فلا يفعل فلا يفعل ذلك احدكم فانه - 00:32:55

نفس مخلوقة الا الله خالقها. عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهم ان قال كنا نعزل القرآن وينزل لو كان شيء ينهى عنه وقال لو كان شيء لو كان شيء ينهى عنه لهذا عن القرآن. عن ابي ذر رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس من رجل دعا لغير ابيه وهو يعلم - 00:33:05

الا كفر يعني كفر العمل وليس كفر الاعتقاد. المخرج من الملة ما بينه العلماء نعم. ومن ادعى ما ليس له فليس منا وليتبوأ مقعده من النار. ومن دعا رجلا بكفر او قال عدو الله وليس كذلك الا حار عليه - 00:33:25

ما عند مسلم وللبخاري نحوه. نعم. وهذا جمهور السلف لا يرون ان هذا على ظاهره قال الرجل يا كافر يعني لانهم يرون انه متأول كما قال شيخ الاسلام رحمة الله - 00:33:41

قد افاض شيخ الاسلام رحمة الله في منهاج السنة في بيان ذلك نعم قال رحمة الله تعالى كتاب الرضاع عن ابن عباس رضي الله عنهم انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في بنت حمزة لا تحل لي يحرم من رضاعتي ما يحرم من النسب - 00:33:55

ابنة وفي من الرضاعة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الرضاعة تحرم ما يحرم من الولادة وعنها رضي الله عنها انها قالت ان افلح اخا ابي - 00:34:10

وعيسى استأذن علي بعد ما انزل الحجاب فقلت والله لا اذن له حتى استأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم. فان اخي ابو القيس ليس هو ارضعني ولكن ارضعني امرأة ابي القيس - 00:34:20

قال عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله ان الرجل ليس له ارضني عني ولكن ارضعت امرأته. قال قال اذن له كما تقرأها في القرآن. الا اذا وصلتها - 00:34:30

فقال اذنني. نعم قال قال اذنني له فانه عمل تربت يمينك. قال عروة فبدلك كانت عائشة رضي الله عنها تقول حرموا من الرواق من رضاعة ما يحرم من النسب وفي افضل استأذن علي افلح فلم آذن له فقال اتحتججين مني وانا عملك؟ فقلت كيف ذلك؟ قال ارضعتك

امرأة أخي بلين أخي قالت فسألته - 00:34:43

رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال صدق افلح ذليلة يمينك اي اي افتقرت والعرب تدعوا على الرجل ولا تريده وقوع الامر به وعنها رضي الله عنها انها قالت دخل عليها النبي صلى الله عليه وسلم وعندى رجل فقال يا عائشة من هذا؟ قلت أخي من الرضاعة فقال يا عائش فقال يا عائشة - 00:35:07

انظرن من اخوانكم فانما الرضاعة من المجاعة. يعني الرضاعة المحرمة ما كان الطفل ينتفع بها وهذا ما دون الحولين كما قال الله عز وجل في الآية والنبي صلى الله عليه وسلم يقول لا رضاعة الا من المجاعة يعني ما بين الحولين. انما رضاعة من المجاعة - 00:35:27

لكن هذا الحديث استدل به من قال انه يعني لا يحرم قليل الرضاع وكثيره وبالمناسبة ترى قد اختلف السلف من الصحابة فمن بعدهم الى اليوم القدر الذي يكون به الرضاعة - 00:35:48

هل هو القليل والكثير وهذا قول جماعة من الصحابة واختاره البخاري واحد الروايتين عندنا عن الامام احمد رحمه الله هذا بوب عليه البخاري باب ما يحل من ما يحذر من قليل الرضاعة وكثيره. صحيح - 00:36:03

المهم على كل حال هذه هل هو القليل او الكثير او يكون خمس رضعات او عشر او ثلاث هذى كلها اقوال لاهل العلم من السلف والائمة الذين قالوا بانها لا يحرم قليل الرضاع اخذوهم من هذا الحديث لان كلمة المجاعة تدل على انه لا بد ان يكون - 00:36:21

ايش ؟ قليل ولا كبير؟ كثير يا شيخ انت جواعن تأكل قليل ولا كثير يا شيخ؟ ولكن الحقيقة هذا يعني ليس يعني يعني بذلك الصراحة يعني هو ظاهر لكن ليس بصريح - 00:36:45

لكن يقويه اول الحديث. انظروا في اول الحديث انظرن من اخوانكم وتغير وجهه يعني مو مجرد انه آررض رضعة وخلاص صار الانذار انظرنا يعني كيف تكون الرضاعة كيف رضى - 00:37:04

ولا يكون كذلك التنبيه الى هذا الا ان يكون كثير يا شيخ جاء في الصحيح في قصة عائشة اما انها كانت تتلى من القرآن عشر وضعات. فنسخنا الى خمس وضعات يحرمنا كما هو المشهور المذهب - 00:37:20

عندنا وعلى كل حال يعني هذا في مسألة مهمة يعني وهي ان الزوجة للاخوات لانها تحصل حوادث ما هي بطيئة. احيانا يكون اخ لها من الرضاعة مسافر ما شهد الزواج - 00:37:37

وهذه حوادث حصلت المرأة ماذا تفعل يجي هو عقب الزواج مثلا بشهرين ولا بخمسة اشهر ويجي يسلم على خطيب يسلم ما لقى زوجها وجلس لا يدخل زوجها ويلقى هالمدوكر هذا الشاب اللي ما شاء الله - 00:37:53

يحصل في نفسه شيء. هذا الذي حصل في الحديث يا شيخ لاحظتم هذا النبي صلى الله عليه وسلم تغير قال لها انظرن من اخوانكم هل ينبغي للانسان ان ينتبه فاذا اذا هذه المرأة تزوجت وكان اخوانها من الرضاعة - 00:38:10

اه يعني يعني بعد الزواج ماذا جاؤوها ولا ما يعرفهم زوجها؟ تقول له. تقول له والله اللي تراني ال فلان وال فلان وال فلان ولا سيماء بعض الناس يصير عندهم امرأة ما شاء الله - 00:38:29

مصنع ترضع لها عشرين اسرة باركنا الله فيها انا اعرف في نساء ادركتهن وانا صغير ما شاء الله مرغبة نص الحرارة فيها بركة لأنها تكون امه مريضة يا شيخ يعني ام هالوليد هذا مريضة وهذىك مسكينة توفيت في ذا وهذه حصل لها - 00:38:41

يعني حادث وذى سبحان الله تاخذنا من هذى رحمة الله للخلق سبحانه وتعالى المقصود هنا انه ينبغي للمرأة انها تقول لزوجها والله انا عندي فلانة ترى بيت فلان وبيت فلان وبيت فلان تراهم - 00:39:02

يعني اخواني من الرضاعة تحرجه كما في هذا الحديث نعم الله اليكم قال رحمة الله عن عقبة بن الحارث رضي الله عنه انه تزوج ام يحيى بنت ابي هاب فجاءت امة سوداء فقالت قد ارضعتكم فذكرت ذلك للنبي صلى الله - 00:39:17

عليه وسلم فاعرض عنى قال ففتحت ذكرت ذلك له. قال وكيف وقد زعمت ان قد ارضعتكم؟ اي يعني كيف وقد قيل؟ هذا في الرواية الثانية في البخاري. هذا رواه البخاري اظن في - 00:39:36

خمسة وست مواضع اولها باب الرحلة في المسألة النازلة في اول الصحيح وذكر في كتاب الرضاعة بباب شهادة المرأة يعني لأن شهادة المرأة في اصح قول العلماء المرضع كذلك في قول جمهور السلف لهذا الحديث حديث عقبة بن عمرو عقبة بن الحارث - 00:39:46 رضي الله عنهم فاذا قيل ان هذه المرأة يعني جاء في بعض الروايات انها عقبة من يتشكك يعني ان هندي كانها عجوز ذي ما ندرى هي مهدريه ولا مين كان النبي صلى الله عليه وسلم كيف وقد قيل؟ وهذه الكلمة مهمة يا شيخ - 00:40:04

هي منهجه حياة انتبه لقالة الناس الامور المتعلقة بالاعراض لاحظتم هذا؟ ولهذا فيه النبي صلى الله عليه وسلم في قصة الاعتكاف اللي قلناها راح ويوم شاف اثنين من الصحابة اسرع ماذا قال - 00:40:21

على رسالكم انها صبية لاحظتم هذا؟ هذا هنا تأتي هذه الامور. الامور الحساسة المتعلقة بمثل هذه الامور. باهلك باولادك بابوتك عرضك هذى انتبه لها يعني كيف وقد قيل؟ كيف وقد قيل؟ فلهذا تركها عقبة - 00:40:36

وفي ليلة في يوم الزواج يا شيخ قلته هذى عقب ما زفت المرأة اخطر ما يكون يا شيخ ان تجي هالعجز ذي عقب ما يجي سرير عيالك ستة خمسة ولا لا؟ هذى طبعاً حوادث تعرفون حصلت - 00:40:57

القضاة يعرفون هذا الانسان ينبغي له ان ينتبه في مثل هذه الامور ولا سيما في زواج الاقارب ينتبه لهذا. نعم الله اليكم قال رحمه الله عن البراء بن عازب رضي الله عنهم انه قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني من مكة فتبعدتهم فتبعدتهم ابنة حمزة تنادي - 00:41:11

يا عمي فتناولها علي فاخذ بيدها وقال لفاطمة دونك ابنة عمك فاحتملتها فاختصم فيها علي وسید وجعفر فقال علي انا احق الا وهي ابنة عمي وقال جعفر ابنة عمي وحالتها تحكي وقال زيد ابنة اخي فقضى بها النبي صلى الله عليه وسلم لحالتها وقال الخالة بمنزلة الام وقال لي علي - 00:41:32

انت مني وانا منك. وقال لجعفر اشبهت خلقي وخلقي. وقال زيد انت اخونا ومولانا. نعم هذا عندنا في في الحضانة تقدم الخالة لانها منزلة الام. نعم قال رحمه الله تعالى كتاب القصاص عن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يحل دم امرى مسلم يشهد ان لا الله الا الله واني رسول الله الا - 00:41:52

لدينه مفارق للجماعة عن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اول ما يقضى بين الناس يوم القيمة في الدماء عن سهل ابن ابي حكمة رضي الله عنه انه قال انطلق عبد الله ابن - 00:42:17

محيصة ابن مسعود خير وهي يومئذ صلح فتفرقا فات محبي الى عبد الله ابن سلم وهو يتسلط في دمه قتيله دفنه ثم قدم المدينة فانطلق عبد الرحمن الى النبي صلى الله عليه وسلم فذهب عبد الرحمن يتكلم فقال كبر كبر وهو احدث القوم فسكت فتكلما فقال اتحلفون وتستحقون - 00:42:32

القسامه يعني يقتل قتيل بين منطقتين مثلا او في حارة اناس او في حيهم. وهم اعداؤه اعداء هذا القتيل وقبيلة مثلا او جماعته هذه في الجملة سورة القسامه والا يعني الحكم فيها مختلف بين الائمه. ولاجل ذلك هنا بالمناسبة القسامه هذه - 00:42:52 تختلف قواعد القياس بالنسبة لابواب القصاص والديات والحدود يخالفها في يمكن خمس ست سبع يعني اشكال منها هذا التي ورد في الحديث اتحلفون وتستحقون ايش افاتكم تمام بدأ بماذا يا ايمان المدعين يا شيخ - 00:43:21

العادة ان الانسان يدعي وخصمه هو الذي عليه اليمين اليه كذلك؟ هذا لا المدعي هو اللي بدأ باليمان هذى اول مخالفة يا شيخ هنا قال وستحقون قاتلکم او صاحبکم يعني - 00:43:44

موجب الدم آآ موجب القسامه ما هو؟ موجب القسامه عندنا في المذهب الدم يعني اذا حلفوا فعلا خمسين منهم خلاص ياخذونه ياخذون هذا الانسان يقتلونه يفرمونه يحذطونه خلاص الدم هذا مو اللي يعفون عنه - 00:43:59

لكن هذا شسمه الشافعي رحمه الله يعني كان يرى انه المال يعني آآ وليس الدم لماذا بالمناسبة ترى الائمه الاربعة كلهم يرى القسامه لكن يختلفون في توصيفها وابعدهم ابو حنيفة رحمه الله - 00:44:22

لان ابا حنيفة عنده الشيء ذا ما هو بين هذى في قواعد القياس عنده في المذهب. المذهبى. الشيء ذا ما هو بين قدر الامكان يروح

يسحب التوصيف منه حتى يلزمـه ماذا - 00:44:50

يلزمـيه او تعويض او اشبه ذلك ولكن ما يكونـ الدـمـ هذا المقصود على كل حال هـمـ مـتـفـقـونـ عـلـىـ القـسـامـةـ.ـ لـكـ مـخـتـلـفـونـ فـيـ تـوـصـيـفـهـاـ.ـ وـمـاـ الـذـيـ يـلـزـمـ فـيـهـاـ عـلـىـ الـخـالـفـ الطـوـلـ يـعـنـيـ فـيـ هـذـاـ نـعـمـ 00:45:05

وقـالـ اـتـحـلـفـونـ وـتـسـتـحـقـونـ قـاتـلـكـمـ اوـ صـاحـبـكـمـ قـاتـلـاـ وـكـيـفـ نـحـلـفـ وـلـمـ نـشـهـدـ وـلـمـ نـرـىـ؟ـ قـالـ فـتـبـرـأـكـمـ يـهـودـ بـخـمـسـيـنـ يـمـيـنـاـ.ـ وـلـهـذـاـ فـيـ اـحـدـ رـوـاـةـ الـحـدـيـثـ اـبـوـ قـلـابـةـ اـبـوـ عـمـرـ اـبـنـ عـبـدـ الـعـزـيزـ لـاـ يـرـىـ الـاسـمـيـ الـلـيـ هـوـ اـنـهـ يـسـتـحـقـ الدـمـ 00:45:20

وـمـتـرـدـدـ هـلـ يـرـسـلـ عـلـىـ اـمـصـارـ عـنـدـهـ مـشـكـلـةـ وـهـيـ فـعـلـاـ الـقـسـامـةـ هـذـيـ مـشـكـلـةـ يـصـيرـ فـمـاـذـاـ كـانـ عـمـرـ اـبـنـ عـبـدـ الـعـزـيزـ يـقـولـ لـمـ اـجـتـمـعـ الـفـقـهـاءـ عـنـدـهـ قـالـ لـاـبـيـ قـلـابـةـ كـانـ لـهـ رـأـيـ فـقـهـيـ تـعـرـفـونـ فـقـيـهـيـ مـنـ اـعـظـمـ فـقـهـاءـ الـاسـلـامـ مـنـ التـابـعـيـنـ 00:45:37

فـقـالـ لـهـ يـاـ اـمـيـرـ الـمـؤـمـنـيـنـ اـنـتـ فـيـ دـمـشـقـ دـارـ الـخـالـفـةـ قـالـ اـرـأـيـتـ لـوـ اـنـ رـجـلـاـ فـيـ اـخـرـ مـلـكـ قـتـلـ رـجـلـاـ وـلـمـ تـرـىـ وـلـمـ يـخـبـرـكـ اـحـدـ اـكـنـتـ تـقـيـدـهـ؟ـ يـعـنـيـ تـمـسـكـ اـثـانـيـ لـوـ تـذـبـحـهـ لـمـ جـرـدـ اـنـهـ قـيـلـ 00:45:56

قـالـ لـاـ الصـورـةـ ذـيـ هـوـ يـرـيدـ مـسـأـلـةـ الـقـسـامـةـ وـلـهـذـاـ عـمـرـ اـبـنـ عـبـدـ الـعـزـيزـ كـانـ يـتـحـرـجـ مـنـ يـعـنـيـ القـتـلـ بـالـقـسـامـةـ وـالـاـثـارـ فـيـ هـذـاـ عـلـىـ كـلـ حـالـ فـيـهـاـ اـخـبـارـ كـثـيـرـةـ شـوـهـةـ عـنـدـ اـبـيـ شـبـيـبـةـ 00:46:15

نـعـمـ وـقـالـوـاـ كـيـفـ نـأـخـذـ بـاـيـمـانـ قـوـمـ كـفـارـ فـعـلـهـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ مـنـ عـنـدـهـ.ـ وـفـيـ حـدـيـثـ حـمـادـ بـنـ زـيـدـ فـقـالـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ يـقـسـمـ خـمـسـوـنـ مـنـكـمـ 00:46:31

رـجـلـ مـنـهـمـ فـيـدـفـعـ بـرـمـتـهـ قـالـوـاـ اـمـرـ لـمـ نـشـهـدـ كـيـفـ نـحـلـفـ.ـ قـالـ فـتـبـرـئـكـمـ الـيـهـودـ بـاـيـمـانـ خـمـسـيـنـ مـنـهـمـ.ـ قـالـوـاـ يـاـ رـسـوـلـ اللـهـ قـوـمـ كـفـارـ وـفـيـ حـدـيـثـ سـعـيـدـ فـيـ دـلـالـةـ عـلـىـ اـنـ يـمـيـنـ الرـدـ يـقـضـيـ بـهـاـ لـاـنـهـ رـدـ الـيـمـيـنـ عـلـىـ 00:46:42

خـصـوـمـ وـهـذـاـ هـوـ اـصـحـ الـقـوـلـيـنـ يـعـنـيـ فـيـ مـذـهـبـ اـحـمـدـ وـغـيـرـهـ اـنـ يـمـيـنـ الرـدـ يـقـضـيـ بـهـاـ مـاـ حـلـفـ اـحـلـفـ اـنـ هـذـاـ لـكـ قـالـ لـمـ اـفـعـلـ نـرـدـ الـيـمـيـنـ لـلـخـصـمـ خـلـاـصـ وـيـسـتـحـقـهـ اوـ يـبـرـأـ 00:46:57

حـسـبـ الـقـضـيـةـ نـعـمـ.ـ قـالـ وـفـيـ حـدـيـثـ وـعـلـىـ كـلـ حـالـ اـبـنـ الـقـيـمـ رـحـمـهـ اللـهـ لـهـ كـلـامـ طـيـبـ فـيـ يـمـيـنـ الرـدـ نـقـولـ هـذـهـ الـأـيـمـانـ كـلـهاـ عـلـىـ اـشـكـالـهـاـ فـيـ الـطـرـقـ الـحـكـومـيـةـ.ـ الـقـاضـيـ لـاـ يـنـبـغـيـ لـهـ 00:47:11

اـنـ يـقـضـيـ بـيـنـ اـثـنـيـنـ حـتـىـ يـقـرـأـ الـطـرـقـ الـحـكـومـيـةـ.ـ اـنـ اـنـصـحـهـ لـاـنـهـ يـبـيـ يـهـنـدـسـ عـقـلـ الـقـاضـيـ هـذـاـ الـكـتـابـ عـظـيمـ مـنـ اـحـسـنـ الـكـتـبـ عـلـىـ كـثـرـتـهـاـ الـتـيـ كـتـبـتـ فـيـ الـاـقـضـيـةـ كـتـابـ اـبـنـ الـقـيـمـ الـطـرـقـ الـحـكـومـيـةـ اـنـ اـنـصـحـ لـلـقـاضـيـ 00:47:25

يـعـنـيـ اـنـهـ يـقـرـرـ عـلـىـ الـقـضـاـةـ تـقـرـيـرـاـ.ـ كـتـابـ عـظـيمـ رـحـمـهـ اللـهـ اـبـنـ الـقـيـمـ.ـ نـعـمـ قـالـ وـفـيـ حـدـيـثـ سـعـيـدـ بـنـ عـبـيـدـ فـكـرـهـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ اـنـ يـقـبـلـ دـمـهـ فـوـدـاـهـ بـمـائـةـ مـنـ اـبـلـ الصـدـقـةـ.ـ عـنـ فـوـدـاـهـ بـمـائـةـ مـنـ مـعـلـيـشـ اـحـنـاـ هـالـمـسـائـلـ ذـيـ 00:47:42

حـتـىـ لـوـ اـخـرـنـاـكـمـ الـلـيـلـةـ.ـ لـكـ عـنـدـنـاـ هـنـاـ يـعـنـيـ فـوـدـعـهـ بـمـائـةـ مـنـ اـبـلـ الصـدـقـةـ الشـيـءـ الـذـيـ لـاـ نـسـتـطـيـعـ اـنـ نـظـمـنـ فـيـهـ اـنـسـانـاـ مـنـ الدـمـاءـ اوـ الـمـتـلـفـاتـ فـمـاـلـهـاـ الـىـ بـيـتـ الـمـالـ وـضـعـ لـاـجـلـ هـالـمـشـاـكـلـ ذـيـ اللـيـ مـاـ نـعـرـفـ فـيـهـ 00:47:59

وـالـفـقـهـاءـ رـحـمـهـ اللـهـ اـنـاـ لـهـمـ صـورـ لـكـ سـاـذـكـ صـورـةـ مـنـقـسـمـةـ اـلـىـ قـسـمـيـنـ.ـ الـصـورـةـ هـذـهـ التـيـ تـسـمـيـ عـنـدـ الـفـقـهـاءـ مـسـأـلـةـ الدـرـبـ.ـ الدـرـبـ تـعـرـفـ عـنـدـنـاـ فـيـ الـحـجـازـ يـقـولـواـ زـجـاجـ اوـ اوـ هـنـاـ فـرـيـجـ وـلـاـ؟ـ اوـ كـيـفـ وـشـ يـسـمـونـهـ 00:48:19

لـاـ عـاـمـيـةـ مـاـ نـبـيـ الـلـغـةـ الـعـرـبـيـةـ اـعـرـفـهـاـ اـنـ اـعـرـفـهـاـ قـبـلـكـ فـيـ هـنـاـ هـنـاـ لـاـنـ اـكـلـهـاـ كـلـمـةـ عـرـبـيـةـ.ـ فـيـ هـنـاـ وـشـ يـقـولـونـ فـيـ سـكـةـ سـكـرـهـ؟ـ سـكـةـ؟ـ تـمـامـ هـذـاـ اللـيـ فـيـ سـكـةـ وـفـيـ الدـرـبـ 00:48:38

نـاسـ هـرـبـوـاـ مـنـ شـيـءـ زـحـامـ وـكـذـاـ وـهـرـبـوـاـ مـنـ شـيـءـ ثـمـ اـنـكـشـفـ الزـحـامـ عـنـ رـجـلـ قـتـيلـ عـلـىـ مـنـدـيـتـهـ مـلـاـحـظـيـنـ الـصـورـةـ ذـيـ هـنـاـ فـيـ هـذـاـ الـحـدـيـثـ هـذـاـ الـحـدـيـثـ اـنـ كـانـ الـقـوـمـ مـحـصـورـيـنـ كـانـ يـكـوـنـواـ باـعـهـ فـيـ سـوقـ وـعـدـدـهـمـ عـشـرـيـنـ ثـلـاثـيـنـ 00:48:57

مـحـصـورـيـنـ فـاـنـاـ نـضـمـنـ هـؤـلـاءـ كـلـهـمـ عـلـىـ هـؤـلـاءـ كـلـهـمـ يـاـ شـيـخـ وـلـاـ وـاـحـدـ مـنـهـمـ اـعـتـرـفـ يـضـمـنـوـنـ كـلـهـمـ يـشـيـخـ هـذـهـ صـورـةـ.ـ سـوـرـةـ ثـانـيـةـ الـاـ 00:49:21

يـكـوـنـواـ مـحـصـولـيـنـ مـثـلـ هـلـ يـكـوـنـ فـيـ تـجـمـعـاتـ مـدـرـيـ اـيـشـ هـالـتـجـمـعـاتـ الـكـبـيرـةـ لـلـنـاسـ فـيـ سـوـاءـ فـيـ خـبـرـ وـلـاـ فـيـ شـرـ وـاـنـكـشـفـ الـجـمـعـ عـنـ قـتـيلـ هـذـاـ مـاـ صـعـبـ اـنـنـاـ عـرـفـهـ وـهـلـ الـحـاضـرـيـنـ عـشـرـيـنـ الـفـ ثـلـاثـيـنـ الـفـ اـرـبـعـيـنـ الـفـ مـعـلـمـ قـالـ وـالـلـهـ فـلـانـ وـهـذـاـ لـوـ عـرـفـ مـاـ يـضـبـطـ شـكـلـهـ يـعـنـيـ هـذـاـ وـاـحـدـ وـطـعـاـهـ مـعـ النـاسـ وـلـاـ يـدـرـيـ 00:49:45

هذه المسألة هي تأثينا هنا يضمنه بيت المال. لقوله هنا فوداه بمانة من ابل الصدقة هذا هذا مهمة بيت المال طيب نعم احسن الله اليكم قال رحمة الله عن انس ابن مالك رضي الله عنهم جارية وجد رأسها مرضوخا بين حجرين فقيل من فعل هذا بك فلان فلان حتى ذكر يهودي - 00:50:06

برأسها فاخذ اليهودي مالك رحمة الله اخذ بهذا من قتله فلان سكتت. فلان فلان يوم قالت فلان او مات برأسها اي نعم مالك اخذ بهذا ان القتيل لو في اخر رقم قال الذي قتلني فلان يقتل به - 00:50:31

لاحظتم هذا وقول مالك قوي ترى ويidel على قول مالك قول الله تبارك وتعالى فقلنا اضربوه ببعضها. كذلك يحيي الله الموتى ويرىكم اياته فهذا الرجل القتيل الذي كان في زمن موسى اخذت البقرة على الاوصاف اللي تعرفون في قصة البقرة فضرب به - 00:50:50 بعض اجزائها ضرب به فحيانا هذا الرجل قيل له من قتله؟ قال فلان. خلاص اخبر مات رجعة ثانية كذلك يحيي الله الموتى ويرىكم اياته ما حكم هذا؟ لكن الائمة الثلاثة رحمة الله قوله - 00:51:10

قولهم اقوى لماذا شوفوا الحديث قال فاخذ اليهودي فاعترف صحيح فهل اخذنا بقول المرأة ذي فقط؟ لا الجمهور يقولون فاعترف وكذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم لو يعطى الناس بدعواهم لادعى اناس دماء اموال دماء اناس واموالهم في الجاهلية ولا لا - 00:51:30

هذا يكون في اشكال يا شيخ احسن شيء انه لا بد ان يكون الامر بینا. مع ان كثير من اهل العلم يعرفون يعلمون والقطة يعلمون ان الانسان في اخر ما يكون له ان يكذب - 00:51:52

ما فيها في اللحظات الا الصدق لاحظتم هذه الصورة يسبحون ويسولفون ويتسبّبون يعني هل الانسان الميت؟ هو فتساق بالسوق الله المستعان يرحمنا واياكم برحمته. نعم قال فاخذ اليهودي فاعترف فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يرد رأسه بين حجرين. ولمسلم والنسيائي عن انس رضي الله عنه ان يهوديا قتل جارية على اوضاع - 00:52:11

يعني حلي من فضة الخبيث هذا. نعم. قال فاقاده رسول الله صلى الله عليه وسلم بها. قوله يعرض رأسه بين حجرين هذا فيه دليل لجمهور العلماء في القتل بالمحقق انه عمد - 00:52:38

قال رحمة الله عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال لما فتح الله على رسوله صلى الله عليه وسلم مكة قاتلته دين رجلا بني ليث بقتيل كان لهم في الجاهلية. فقام النبي صلى الله عليه وسلم - 00:52:53

قال ان الله عز وجل قد حبس عن مكة الفيلة وسلط عليها رسوله والمؤمنين. وانها لم تحل لاحد كان قبلها ولا تحل لاحد بعدي وانما احلت لي ساعة بالنهار. وانها ساعتي - 00:53:05

حرام لا يعبد شجرها ولا يقتل خلها ولا يعبد شوكها ولا تلتفت ساقطتها الا لمنشد ومن قتلها قتيل فهو بخير نظرین اما ان يقتل واما ان يفدى فقام رجل من اهل اليمن يقال له ابو شاة فقال يا رسول الله اكتبوا لي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكتبوا لابي شاة ثم قام العباس رضي الله عنه فقال يا رسول الله - 00:53:15

الى الاخرة فانا نجعله في بيوتنا وقبورنا. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا الاذكار عن عن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه انه استشار الناس في اblas المرأة - 00:53:38

رضي الله عنه شهدت النبي صلى الله عليه وسلم قضى فيه بفرا العبد نواما فقال لتأتيني بمن يشهد معك فشهد معه محمد بن ابن مسلم تقدم لنا امس في جواب احد الاخوة في الحادث اللي حصل له - 00:53:48

الغرة امه الام خمس من الابل اذا كانت مئة من الابل الديمة كاملة قال عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال اقتلت امرأتان من هذيل فرمي احدهما الاخر بحجر فقتلتها وما في بطنهما. فاختصموا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:54:04 احدهما هل اخرى بحجر نعم. فرمي احدهما الاخر بحجر هذا حمد ولا شبه حمدي شيخ؟ شوفوا يعني الحديث وقتلتها وما في بطنهما هذا حمد ولا لا خطأ ولا ايه ولا - 00:54:24

هذا يدل على انه حجر صغير ولا لو كان حجر كبير مثل ما قلنا في قصة اليوم كان يكون عمدا يا شيخ هذا الحديث فيه يعني دلالة

علي، انها ان ذلك شيء عمد - 00:54:44

وقد جاء هذا في بعض الروايات ان النبي صلى الله عليه وسلم جعل عليها العاقلة يعني هي التي تحمل الديه وترغبون انتم لو كان عمدا فلا تتحمل العاقلة الديه بالاجماع - 00:55:03

انما تحمل العاقلة غير العمد هذه كلها تدل على ان هذه الحادثة انه حجر صغير نعم قال فاختصموا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم مناسبة جنينها غرة عيد او او وليدة. قضى بدببة المرأة - 00:55:22

على عاقلتها ورثها ولدها ومن معهم فقام حمل ابن النابغة الهذلي فقال يا رسول الله كيف اغرم من لا شرب ولا اكل ولا نطق ولا تستاهل فمثل ذلك يطل. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما هو من اخوانى الكهان. نعم. من اجل سجعه الذى سجع -

00:55:45

عن امرأة بن حصين رضي الله عنهم ان رجلاً عض يده من فمه فوقعت ثناياه فاختصموا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقاً، بعض احدهم اخاه كما بعض الفحرا، لا دبة لك، لماذا لا دبة له - 00:56:05

لأنه تلف بجناية نفسه ولهذا قال له بعض الفحل يعني تبيه يكمل يعني قضمة يدك حتى يقطعها يده حتى تقطعها هدية لك. نعم عن الحسن ابن أبي الحسن البصري انه قال حدثنا جنديب رضي الله عنه في هذا المسجد وما نسينا منه حديثاً وما نخشى ان يكون جنديب كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:56:21

وَمَا نَخْشِيَ أَنْ يَكُونَ جَنْدِبٌ كَذِبٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ٢١:٥٦:٠٠

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في من كان قبلكم وزرا به جرح فجزع فأخذ سكينا فحز بها يده. فما رقى الدم حتى  
مات. قال الله عز وجل عبدي بادرني - 00:56:50